

Distr.: General  
18 May 2000  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون



## الوثائق الرسمية

## اللجنة الخامسة

## محضر موجز للجلسة الخامسة عشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، الساعة ١٠/٠٠

الرئيسة: السيدة ويسلي ..... (استراليا)  
رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

## المحتويات

البند ١١٧ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس  
مراجعي الحسابات (تابع)

البند ١١٨ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)  
تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (تابع)

البند ١٥١ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم  
المتحدة لحفظ السلام (تابع)

(أ) تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧  
(١٩٩١) (تابع)

(ب) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيبة بتوقيع  
أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official  
Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٠.

البند ١١٧ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (تابع) (A/54/5/Add.5، A/54/7، A/54/140 و Add.1، A/54/159، A/54/165، A/54/441؛ A/C.5/54/3)

يلزم المزيد من العمل لجعل البيانات المالية تتمشى تماما مع هذه المعايير. كما لاحظ وفده مع الارتياح امتثال المفوضية عموما لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في قرار الجمعية العامة ٢١٢/٥٢ بآء. ولكن على المفوضية أن تنفذ توصية المجلس التي تنص على أنه ينبغي أن يتم قيد الإيرادات في حالة البرامج الخاصة على أساس تراكمي، في حين لا تقيد التبرعات للصناديق الاستثمارية إلا عند استلامها، حتى يمكن الفصل بشكل واضح بين الحسابين وللحيلولة دون تصنيف المبالغ المتصلة بالصناديق الاستثمارية كتبرعات مستحقة القبض. كما شجع وفده المفوضية أيضا على تعزيز جهودها الرامية إلى الحصول على شهادات مراجعة الحسابات قبل وقت كاف للتأكد من تكبد هذه النفقات من جانب الشركاء المنفذين وفقا للاتفاقات الفرعية ذات الصلة.

٥ - أما المجال الآخر الذي أثار انشغال وفده فهو البطء في تنفيذ برامج المفوضية. وقال إنه ينبغي أن ترصد عن كثب استخدام مساهمات المانحين وتحديد مراحل التنفيذ بهدف خفض عمليات رد المساهمات إلى الحد الأدنى. وأضاف أن تقرير مجلس مراجعي الحسابات أشار أيضا إلى وجود أوجه قصور في مسك السجلات المحاسبية وأوجه نقص في تنفيذ البرامج من قبل الشركاء المنفذين للمفوضية. وأعرب عن تأييد وفده للدعوة التي وجهها المجلس من أجل ممارسة رقابة أشد على أداء الشركاء المنفذين، وكذلك عن تأييده لفكرة إقفال حسابات المشاريع بسرعة لأن ذلك ضروري لضمان مراقبة ملائمة للميزانية وإدارة مالية سليمة. واختتم كلامه قائلا إن وفده يعتقد عموما أن التنفيذ الفعال لتوصيات المجلس من شأنه تحسين الإدارة المالية للمفوضية.

١ - السيد لادسميكي (فنلندا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي فقال إن الاتحاد يؤيد آليات الرقابة القائمة في الأمم المتحدة والتي تكفل أن تضطلع المنظمة بمهامها بكفاءة وفعالية واقتصاد. ولكنه أعرب عن انشغاله لبطء مديري البرامج في تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات. ونوه في ذلك الصدد إلى أن إنشاء وحدة دعم الرقابة سوف يساعد على ضمان تنفيذ توصيات المجلس بسرعة أكبر.

٢ - وأضاف قائلا إن الاتحاد الأوروبي قد أحاط علما بتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية المراجعة لصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (A/54/5/Add.5) وتعليقات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عليها (A/54/441). وأعرب عن ارتياح الاتحاد للخطوات التي اتخذتها الإدارة لتنفيذ توصيات المجلس. ونوه إلى أنه ينبغي لإدارة مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين أن تنفذ توصيات المجلس على وجه السرعة رغم الظروف الصعبة التي تعمل في ظلها.

٣ - السيد يارميتشوك (بولندا): قال إن وفده يود الإعراب عن تأييده لما جاء في البيان الذي أدلى به ممثل فنلندا توا باسم الاتحاد الأوروبي.

٤ - السيد كريستيان (غانا): قال إن وفده لاحظ النتائج الرئيسية التي توصل إليها مجلس مراجعي الحسابات والتي تقيد بأن البيانات المالية وجداول صناديق التبرعات تتفق بصفة عامة مع المعايير المحاسبية للأمم المتحدة بيد أنه

العمل؛ وأن يُجري مكتب إدارة الموارد البشرية استقصاء لمدى رضى المتعاملين بهدف تقييم آثار الخطوات المذكورة أعلاه.

٨ - وقال إن وفده يرحب أيضا بآراء مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن الطريقة التي تمكّن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية من معالجة الشواغل التي أعرب عنها بشأن الإفراط المتصور في الاعتماد على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ويرى أن رد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية سيكون مفيدا أيضا.

٩ - وفي الختام، وفيما يتعلق بمعدلات استخدام وتشغيل مرافق المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، يرى وفده أن إتاحة المرافق للاستعمال الخارجي قد تكون وسيلة ناجعة لضمان الاستخدام الأمثل للموارد الشحيحة.

١٠ - السيد ريباش (الولايات المتحدة الأمريكية): أعرب عن تقدير وفده لجودة تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية، ولا سيما تضمينها ملخصات مفيدة.

١١ - وفيما يتعلق بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة حسابات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والتحقيق في أوضاعها (A/54/120)، أعرب عن ترحيب وفده بالاستنتاج الذي توصل إليه المكتب بأن شؤون المحكمة تدار عموما بكفاءة وفعالية، ولكن ثمة حاجة إلى مزيد من التحسين في عدد من المجالات، بما في ذلك إدارة النقد، وتعيين الموظفين، وممارسات الترقية والتنسيب.

١٢ - أما بشأن التحقيق في عمليات المكتب الميداني لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) في لبنان (A/54/367)، أعرب عن ارتياح وفده للحصول على مثل هذا التقرير الوافي عن المسائل والادعاءات التي ما فتئت تتردد لمدة طويلة، وكذلك لما

البند ١١٨ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (تابع) (A/53/811؛ A/54/120، A/54/157 و Add.1، A/54/334 و Add.1، A/54/367، A/54/410، A/54/410، A/54/413)

٦ - السيد حميد الله (بنغلاديش): رحب بإنشاء الفريق العامل المعني بالخدمات المشتركة على الصعيد القطري وأعرب عن الأمل في أن تساعد الدروس المستخلصة في مراكز العمل خارج المقر على مواصلة التخفيف من تكاليف الأنشطة المأذون بها. ولكنه ينبغي أن يرافق إنشاء الفريق العامل قدر واف من تفويض السلطة والاضطلاع برصد ملائم على صعيد الميدان.

٧ - إن الهدف من إنشاء الخدمات المشتركة هو تخفيض التكاليف إلى أدنى حد وتلبية الاحتياجات بفعالية. ولتحقيق ذلك، يتعين على جميع وكالات الأمم المتحدة، بما فيها تلك التي استعانت بمصادر خارجية لتلبية احتياجاتها من الطباعة، أن تستخدم خدمات الطباعة التي تقدمها المنظمة. وقال إن وفده يشارك مكتب خدمات الرقابة الداخلية رأيه بأنه ينبغي تناول مسألة الخدمات المشتركة عن طريق لجنة التنسيق الإدارية، كما يؤيد اقتراحات المكتب بأن يواصل أمين خزانة الأمم المتحدة جهوده الرامية إلى وضع نظام "الشؤون المالية لدار الأمم المتحدة"؛ وأن تتخذ إدارة الشؤون الإدارية ومكتب خدمات الدعم المركزية الإجراءات اللازمة للعمل على إبرام اتفاق تشترك فيه الصناديق والبرامج في نيويورك مع مورد واحد بدلا من العقود المتعددة الحالية التي تبرم مع مختلف الموردين؛ وأن تقوم إدارة الشؤون الإدارية ومكتب خدمات الدعم المركزية باستعراض مقترحات الفريق العامل المعني بإدارة المحفوظات والسجلات واستخدامها كإطار لتطبيق أنظمة حفظ جديدة تطبيقا فعالا في جميع مراكز

الاجتماعات الخمس كان بين ٦٠ و ٨٥ في المائة. ولذلك لا بد من تنفيذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية على وجه السرعة. وقال إن وفده يود أن يعلم ما هي الخطوات التي اقترحت الأمانة العامة اتخاذها لتصحيح الوضع.

١٦ - أما فيما يتعلق باستعراض مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (A/53/334 و Add.1)، فقد أعرب عن ارتياح وفده لملاحظة استجابة مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بصورة جيدة للتحديات الإنسانية التي واجهته. بيد أنه ينبغي للمكتب تنفيذ التوصيات الإضافية التي قدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية على وجه السرعة.

١٧ - وفي الختام، وفيما يتعلق بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن استعراض الخدمات المشتركة في الأمم المتحدة (A/54/157 و Add.1)، يرى وفده أنه ينبغي تنفيذ التوصيات الواردة في التقرير على وجه السرعة. فمن المهم ضمان سعي المنظمة إلى تحقيق أهداف ملائمة. وعلى الرغم من توفر العديد من الفرص للخدمات المشتركة في منظومة الأمم المتحدة، إلا أنه لا ينبغي للخدمات المشتركة أن تكون هدفاً بحد ذاتها. ولذلك يتعين أن يخضع أي اقتراح خاص بالخدمات المشتركة إلى تحليل متأن.

١٨ - السيد تسفايه (إثيوبيا): قال إنه نظراً لأن مرافق المؤتمرات قد بنيت في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بناء على الحاجة إلى تلك المرافق، فإن النتيجة التي توصل إليها مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن سعة مباني هاتين اللجنتين الإقليميتين تجاوزت مستوى العمليات الفنية التي كانتا قد صممتا أصلاً بخدمتها مثير للحيرة. ومن المؤسف أن إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات لم تراوحتها فكرة استخدام مركزي المؤتمرات هذين في عقد مؤتمرات الأمم

توصل إليه المكتب من نتائج تفيد بأنه لم يكن لأكثر التهم خطورة أي أساس من الصحة، بيد أنه ينبغي للمديرين اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتنفيذ التوصيات الواردة في التقرير.

١٣ - وفيما يتعلق بالادعاءات بسرقة أموال على يد أحد موظفي مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (A/53/811)، أعرب عن ارتياح وفده للتحقيق الذي أدى إلى اتخاذ إجراءات ضد الشخص المتورط. ولكنه أعرب عن قلق وفده لعدم اتخاذ أي إجراء ضد الموظف المشرف عليه الذي تمّاون ولا شك في الاضطلاع بمسؤوليته في مراقبة الموظف الذي يعمل تحت إمرته إذ ينبغي أن يتحمل المديرون المسؤولية عن أفعالهم، وستواصل الولايات المتحدة طرح هذا الموضوع.

١٤ - وقد أثار التحقيق في الادعاءات المتعلقة بأحد مشاريع التجارة الإلكترونية في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (A/54/413) أسئلة عما إذا كان هناك مشاكل شاملة تتعلق بإدارة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أو بموظفيه أو بكليهما. ويبدو أن الجو السائد هناك يجعل الموظفين يعتقدون أن بإمكانهم القيام بما يريدونه دون الخوف من التعرض لاتخاذ إجراءات بحقهم. إن طريقة إرساء الأسس الموصوفة في التقرير تثير عدة مسائل قد تكون لها آثار عميقة على الشراكات التي تقيمها الأمم المتحدة مع القطاع الخاص. وقد يكون من المفيد أن نحاط علماً بما تقوم به الأمانة العامة من أجل وضع ضمانات لمنع حدوث مثل هذه الأعمال في المستقبل.

١٥ - وتابع قائلاً إن التقرير عن المراجعة الإدارية لمركزي المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (A/54/410) مثير للقلق إذ أنه أكد أشد المخاوف التي كانت تعترى الولايات المتحدة بأن المرافق التي كلفت حوالي ١٦٢ مليون دولار ليست مجدية اقتصادياً. وقد ورد في التقرير أن معدل شواغر غرف

في أديس أبابا وبانكوك وطلب إلى الأمانة العامة أن تولي مزيداً من الاهتمام لتلك المسألة. وثانياً، قال إنه يجب مسألة كل من مديري البرامج والموظفين عن أعمالهم وأنه يتعين على مكتب خدمات الرقابة الداخلية التأكد من أن أحكام مدونة قواعد السلوك تطبق على جميع موظفي الخدمة المدنية في الأمم المتحدة ومن أن المدونة تستخدم كموجه لسياسات المنظمة في تعاملها مع موظفيها. وثالثاً، أشار إلى التحقيقات التي أجريت في قوة الأمم المتحدة لفض الاشتباك بشأن عقود الشراء، فقال إن مكتب خدمات الرقابة الداخلية لم يف بوعده بإبلاغ وفده بنتائج التحقيقات تلك، ولدى وفده معلومات تشير إلى أن التحقيقات قد انتهت بالفعل وأنه تمت تبرئة المتهمين، فإن كان الوضع كذلك، ينبغي للمكتب أن يذكر ذلك في تقاريره. وطلب أن يحاط وفده علماً بحقيقة الأمر.

٢٢ - وأضاف أن الطرق التي استخدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تحقيقاته تنم عن شيء من عدم الاتساق، إذ يقول المكتب أحياناً إنه لا يعلن عن سير التحقيقات التي يجريها حتى تنتهي، في حين يعرض، في أحيان أخرى، سير التحقيقات قبل الانتهاء منها. ويرى أنه ينبغي أن يكون هناك نهج موحد في تناول المسائل المعروضة على اللجنة. ويجب التأكد من المعلومات قبل إدراجها في التقارير، فضرورة إصدار التقارير في الوقت المحدد لا ينبغي أن تعني الركون إلى معلومات غير دقيقة في وضعها.

٢٣ - السيد مكثفي (الجزائر): قال إنه لدى مقارنة تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن التحقيق في إرساء عقد لحصص الإعاشة الطازجة في إحدى بعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة (A/54/169) بتقارير أخرى مشابهة، ظهر عدم الاتساق في تطبيق الإجراءات التأديبية على الموظفين المتورطين في المخالفات. ورغم أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية غير مسؤول عن اتخاذ قرارات بشأن

المتحدة الإقليمية أو في عقد اجتماعات الأمانة العامة بسبب قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠ الذي وجه هيئات الأمم المتحدة إلى الاجتماع كل في مقرها المحدد. وينبغي أن يعاد النظر في ذلك القرار وأن يدمج المركزان إدماجاً تاماً في النظام العام لأماكن عقد مؤتمرات الأمم المتحدة بهدف زيادة معدلات استخدامها.

١٩ - وقال إن ما يشغل وفده أيضاً المفاوضات الجارية بين السلطات الإثيوبية واللجنة الاقتصادية لأفريقيا بشأن القدرات التقنية لذلك المركز، بما في ذلك خطوط هاتف المقسم الفرعي الخاص، وخدمة شبكة الإنترنت المستقلة، ووصلات الاتصالات السلكية واللاسلكية الساتلية. وقد تم حتى الآن تركيب خطوط هاتف المقسم الفرعي الخاص وخدمة شبكة الإنترنت المستقلة ضمن الإطار الزمني المتفق عليه وهي تعمل بكامل طاقتها. وقارب التوصل أيضاً إلى اتفاق بين السلطات الإثيوبية واللجنة الاقتصادية لأفريقيا بشأن إقامة وصلات الاتصالات السلكية واللاسلكية الساتلية.

٢٠ - وأضاف أن وفده يود أن يؤكد من جديد أن التطورات السياسية الراهنة في المنطقة لن تؤثر على سلاسة عمل المركز. فإثيوبيا بما تتمتع به من نظام سياسي مستقر، في وضع يتيح لها تهيئة ظروف ملائمة لانعقاد المؤتمرات الدولية في أديس أبابا، شرط أن تتمشى الأنشطة المضطلع بها مع أغراض وأهداف المنظمة وأحكام الاتفاق مع البلد المضيف.

٢١ - السيد سليمان (الجمهورية العربية السورية): قال إن وفده يؤيد أنشطة الرقابة الخارجية التي تضطلع بها وحدة التفتيش المشتركة ويرحب ببعض الملاحظات التي أبدتها مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وأعرب أولاً عن استغرابه لعدم قيام الأمانة العامة بعقد اجتماعات في مركزي المؤتمرات

ترحيبه بتوصيات المكتب بشأن الإجراءات التصحيحية، وثقته بأن التحسينات ستظهر في التقرير المقبل بهذا الشأن.

٢٧ - وفيما يتعلق بتقرير المكتب عن المراجعة الإدارية لمركزي المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (A/54/410)، أعرب عن موافقته على الحاجة إلى وجود نُهج جديدة مبتكرة من أجل تعزيز استخدام مركزي المرفقات في المنطقتين الفرعيتين المعنيتين.

٢٨ - وطلب إيضاحات بشأن استخدام عبارة "أهداف سياسية" الواردة في الفقرة ٤٣ من تقرير المكتب عن استعراض مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (A/54/334)، فعلى حد علمه ليس لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ولوكالات تقديم المساعدة الإنسانية الأخرى أي أهداف سياسية نظرا لأن دورها يكمن في تنفيذ أنشطة أذن بها. وأعرب عن موافقته على ما جاء في تعليق وحدة التفتيش المشتركة (A/54/334/Add.1) بأنه كان يتعين أن يركز مكتب خدمات الرقابة الداخلية بصورة أكبر على الطابع غير التنفيذي لدور مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في مستهل التقرير عوضا عن خاتمته.

٢٩ - السيدة بويرغو رودريغز (كوبا): قالت إن صدور عدد من تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية في وقت متأخر حال دون قيام الوفود بدراستها على نحو واف. وأعربت عن قلق وفدها لكون بعض المعلومات الواردة في هذه التقارير غير دقيقة أو متضاربة، وخصوصا في تقرير الأمين العام عن النتائج والملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة حسابات عملية الشراء في بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا (A/53/1018). وأضافت أنها ترغب في معرفة ما اتخذ من خطوات للتحقق من البيانات التي استند إليها مكتب

الإجراءات التأديبية، إلا أنه ينبغي أن يضمن وجود سياسة أكثر اتساقا فيما يتعلق بمتابعة تنفيذ توصياته.

٢٤ - وفيما يتعلق بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن التحقيق في الادعاءات المتعلقة بأحد مشاريع التجارة الإلكترونية في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) (A/54/413)، قال إنه يتفق في الرأي مع كبار الموظفين الإداريين في الأونكتاد بأنه يعود إلى الدول الأعضاء تحديد توجه المشاريع ووضع جداول الأعمال. وأعرب عن الأسف لحدوث المخالفات في إدارة مركز الأمم المتحدة لتنمية النقاط التجارية الذي يشكل مبادرة هامة. وكما ذكر مكتب خدمات الرقابة الداخلية، هناك حاجة إلى إجراء دراسة متأنية للمخاطر والفرص المترتبة على تفاعل الأمم المتحدة مع القطاع الخاص.

٢٥ - وفيما يتعلق بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن استعراض الخدمات المشتركة في الأمم المتحدة (A/54/157) وتعليقات وحدة التفتيش المشتركة عليه (A/54/157/Add.1)، قال إنه كان ينبغي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية أن يضع في اعتباره تماما آخر تقريرين لوحدة التفتيش المشتركة بهذا الشأن، فحسب فهمه للموضوع، لا يكمن الغرض من اجتماعات تنسيق الرقابة في تفادي الازدواجية والتداخل المحتملين فحسب، بل كذلك في تمكين هيئات الرقابة من الاستفادة المتبادلة من خبرات بعضها البعض.

٢٦ - وأعرب عن قلق وفده البالغ للمشاكل التي أبرزها تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن مراجعة حسابات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والتحقيق في أوضاعها (A/54/120)، ولا سيما في مجالات إدارة النقد، وإدارة حسابات القبض والصناديق الاستثمارية، وتعيين الموظفين، وممارسات الشراء وإدارة الممتلكات. وأعرب عن

موظفي اللجنتين تنقصهم الخبرة التجارية اللازمة لإدارة وتسويق مركز للمؤتمرات بطريقة فعالة. وقد أوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بتعيين موظفين على قدر مناسب من الكفاءة، ونوه إلى أنه سيتابع رصد الوضع. بيد أنه يرى أن من واجب المنظمة ككل أن تكفل استخداماً أكثر فعالية لتلك المرافق.

٣٣ - وذكر أنه في المواضيع التي تشير فيها تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى عمليات التحقيق الجارية، فقد أخذ في الاعتبار دائماً ضمان مراعاة الإجراءات القانونية المعمول بها وحماية حقوق الأفراد أثناء عمليات التحقيق. وهذا ما دعا إلى عدم تحديد البعثة التي يجري فيها مكتب خدمات الرقابة الداخلية تحقيقاته في التقرير الوارد في الوثيقة A/54/169. ويلجأ مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى إصدار التقارير عادة عن القضايا التي تم البت فيها. وعلى الرغم من وعي المكتب للمشاكل التي قد تكون سببتها التقارير الصحفية المضللة أو المبالغ فيها فيما يتعلق بالمخالفات المزعومة، إلا أنه ليس بإمكانه من الناحية العملية تصحيح مثل هذه المقولات. وقال إنه يود التأكيد من جديد أن مكتبه لم يناقش على الإطلاق حالات فردية مع وسائط الإعلام الذي يعتبر انتهاكا لصلاحيات المكتب وسياسته في إجراء التحقيقات.

٣٤ - وفيما يتعلق بإشارة وفد الجزائر إلى مشروع مركز الأمم المتحدة لتنمية النقاط التجارية، أعرب عن ارتياحه لأن الوفد الجزائري يشاطر المكتب رأيه بأن العلاقة بين الأمم المتحدة والقطاع الخاص موضوع على قدر من الحساسية وينبغي دراسته بعناية قبل اتخاذ أي مبادرات. وفيما يخص التعليق الذي يفيد بأنه كان ينبغي لتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الخدمات المشتركة (A/54/157) أن يأخذ في الاعتبار بشكل خاص تقارير وحدة التفتيش المشتركة بشأن الموضوع نفسه، أوضح أن المكتب قد رجع إلى تلك

خدمات الرقابة الداخلية في التوصل إلى نتائجه. ونوهت إلى أنه ينبغي للجنة أن تواصل نظرها في مسألة استخدام مركزي المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ. ولكنها تساءلت فيما إذا كان من الأنسب النظر في هذا الموضوع في إطار البند ١٢٤ من جدول الأعمال، خدمات المؤتمرات.

٣٠ - السيد باشكه (وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية): رداً على الأسئلة التي طرحها ممثل بنغلاديش فيما يتعلق بالإفراط المتصور في اعتماد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، قال إنه يتعين على مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن يضمن مشاركة جميع الوكالات المعنية في التخطيط لبعثات تقديم المساعدة الإنسانية في وقت مبكر. ويلزم أيضاً إيضاح دور الممثلين المقيمين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشكل أفضل. ورغم ما اتسم به التنسيق في الميدان من فعالية عموماً، إلا أنه بالإمكان إجراء مزيد من التحسينات.

٣١ - وفيما يتعلق بالنقاط التي أثارها ممثل الولايات المتحدة، قال إنه خلال الزيارة التي قام بها مؤخراً إلى جنيف، ناقش قضيي المخالفات في الأونكتاد مع الأمين التنفيذي الذي تعهد بتكرير مزيد من الوقت والاهتمام للمسائل الإدارية والتنظيمية. وأعرب عن ثقته بأن كبار الموظفين الإداريين في الأونكتاد سيستخلصون الدروس من هاتين القضيتين.

٣٢ - وأضاف أنه يشارك ممثل إثيوبيا انشغاله إزاء عدم استخدام مركزي المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ استخداماً كافياً. وقال إن الأمينين التنفيذيين للجننتين على وعي بضرورة بذل جهود إضافية للتشجيع على استخدام المرافق في أديس أبابا وبانكوك، وإن المشكلة تكمن في أن

المعلومات في أنغولا بطريقة تتسم بقدر كبير من الاتقان المهني مع مراعاة جميع المقتضيات الإجرائية الواردة في دليل مراجعة الحسابات الخاص بالمكتب والتحقق من جميع المعلومات التي حصل عليها. ومع ذلك لم تؤد تلك العملية دائما إلى اتفاق تام بين هيئات الرقابة والإدارة. وقد التزم مراجعو الحسابات التابعون للمكتب التزاما تاما بالمعايير والإجراءات المتبعة وبإعداد تقارير دقيقة ذات مصداقية.

٣٦ - السيد أويديراوغو (رئيس وحدة التفتيش المشتركة): أعرب عن ارتياحه لما أسهمت به التعليقات التي قدمتها وحدة التفتيش المشتركة على اثنين من تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية في مداولات اللجنة الخامسة. وقال إن وحدة التفتيش المشتركة ستواصل النظر، على أساس كل حالة على حدة، في ضرورة إبداء التعليقات على التقارير التي يعدها مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وأكد لممثل الجزائر أن اجتماعات التنسيق بين مختلف هيئات الرقابة مفيدة. وكما أشار وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية فهاتين الهيئتين اتخذتا منهجين مختلفين؛ ومع ذلك، فإن التعاون بينهما ينبغي أن يعكس ضمان تكامل أكبر بين برنامجي عملهما.

٣٧ - السيد سليمان (الجمهورية العربية السورية): رحب باجتماعات التنسيق بين وحدة التفتيش المشتركة ومكتب خدمات الرقابة الداخلية، بيد أنه يجب أن تفهم وحدة التفتيش المشتركة ومكتب خدمات الرقابة الداخلية أن عمل كل منهما متميز تماما عن الآخر وأن التنسيق بينهما لا ينطوي على أي ازدواجية في الأنشطة أو أي تداخل في صلاحياتهما.

٣٨ - وأعرب عن ثقته التامة بوحدة التفتيش المشتركة لكونها هيئة تنتخبها الدول الأعضاء، بيد أن وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية لم يرد على السؤال البسيط

التقارير بشكل مكثف، وذكر أن نظر المكتب في قضايا هامة تقوم وحدة التفتيش المشتركة بتغطيتها أيضا لا يعتبر إطنابا لأن ولاية الوحدة تختلف عن ولاية المكتب. وقال إن الإشارة إلى عبارة "أهداف سياسية مشتركة" الواردة في الفقرة ٤٣ من تقرير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (A/54/334)، لا تعني أنه ينبغي التوحيد بين ما تحمله مختلف الوكالات من آراء متباينة فيما يتعلق بالمسائل السياسية، بل أن تضمن الوكالات انسجام أهداف سياساتها في مجال العمل الإنساني. وأخيرا، وفيما يتعلق بالمخالفات في مجال المشتريات، قال إن مكتب خدمات الرقابة الداخلية بنى توصياته دائما على نتائج تحقيقاته، وبما أنه ليس لمكتب خدمات الرقابة الداخلية إلا التوصية باتخاذ الإجراءات التأديبية، فلم يكن بإمكانه إبداء التعليقات على تنفيذها. وذكر أن المكتب لا يزال يجري مناقشات بشأن الموضوع مع المديرين المعنيين لضمان أخذ توصياته بجديّة.

٣٥ - وردا على تعليقات وفد كوبا، سلم بأن التأخير في إصدار بعض تقارير المكتب لم يتح للوفود وقتا كافيا لدراساتها دراسة وافية. بيد أن الصعوبة التي يجدها المكتب في التقيد بالمواعيد النهائية للمنشورات تعزى إلى عامل يعود بالفائدة على جميع الوفود، ألا وهو الحوار المكثف بين مكتب خدمات الرقابة الداخلية والكيانات التي حقق معها سواء داخل الأمانة العامة أو خارجها. ونوه أيضا إلى أن تفادي التأخير في تقديم التقارير كان في بعض الأحيان أقل أهمية من جمع آراء وتعليقات الأطراف، ولم يكن ذلك لضمان أن تكون الوقائع المذكورة في التقرير صحيحة فحسب، بل حتى يضمن أيضا قبول المتعاملين لتوصياته. وقال إن المكتب سيحاول تقديم تقاريره في الوقت المحدد ولكن تعقيد عملية تقديم التقارير قد تحد من الجهود التي يبذلها في هذا الخصوص. وفيما يتعلق بالتقرير عن بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا، قال إن المكتب قام بجمع



ما يرر عدم ثقة أحد الوفود في عمل التحقيق الذي يضطلع به المكتب.

٤١ - السيد سليمان (الجمهورية العربية السورية): قال إن وفده غير راض عن عمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وأنه قد كرر ذلك مرارا خلال السنوات القليلة الماضية. وضرب مثلا على ذلك بإشارته إلى الاقتراح الذي قدمه المكتب بتخفيض عدد موظفي هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة، وهي مسألة تقع خارج نطاق ولاية المكتب. وأورد مثلا آخر في هذا الصدد ذكر فيه ما أعرب عنه المكتب في أحد تقاريره من الشك في جدوى عقد حلقات دراسية عن القضاء على الاستعمار. وكان ينبغي للمكتب أن يعي أن الحلقات الدراسية كانت تعقد ضمن إطار العقد الدولي للقضاء على الاستعمار. كما أن عدم إشارة المكتب في تقاريره إلى نتائج التحقيقات التي أجراها في قوة الأمم المتحدة لفض الاشتباك يشكل مثلا آخر على ذلك؛ وينبغي أن يصحح ذلك السهو في التقرير المقبل.

**البند ١٥١ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع) (A/54/335)**

(أ) تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع) (A/54/394)

٤٢ - السيد الدهماني (الإمارات العربية المتحدة): قال إن عمليات حفظ السلام ما فتئت تواجه صعوبات مالية بسبب تأخر عدد من الدول في دفع أنصبتها المقررة في ميزانيات حفظ السلام وبسبب اللجوء إلى الاقتراض لتغطية العجز المستمر في الميزانية العادية. وقد أثر هذا الوضع على قدرة الأمم المتحدة على صون السلم والأمن الدوليين.

٤٣ - وأضاف قائلا إن النسبة المئوية للمساهمات المقررة المستحقة الدفع في عام ١٩٩٩ أعلى بكثير منها في عام

الذي طرحه عليه عن نتائج التحقيقات التي أجريت في قوة الأمم المتحدة لفض الاشتباك. وليس بوسع أن يقبل أن القضية التي ذكرت في الوثيقة A/51/432 لأول مرة والتي ورد فيها أنه يتوجب توجيه التهم إلى الموظفين الأقدمين (الفقرة ٤٣) قد أقفلت، حيث أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية لم يقدم تقريراً عن نتائج التحقيقات التي أجراها. وكان من واجب المكتب أن يبين نتائج التحقيقات في تقرير لاحق، لا سيما وأن وكيل الأمين العام كان قد قال للجنة، كما تبين ذلك المحاضر الموجزة، أنه سيسعى إلى الحصول على موافقتها على نتائج التحقيق الذي أجراه مكتبه في المسألة. وتابع قائلا إنه لا يمكن لوفده أن يعتبر أي رد شفوي بمثابة إغلاق للملف القضية - إذ يجب على المكتب إصدار تقرير في هذا الشأن. وسيواصل إثارة هذه المسألة ما لم يصدر تقرير بهذا الخصوص.

٣٩ - السيد باشكه (الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية): قال إن التحقيق الذي أشار إليه ممثل الجمهورية العربية السورية قد انتهى وأن الفقرة الأخيرة من التقرير ذي الصلة قدمت معلومات واضحة عن الإجراءات التأديبية التي اتخذتها الإدارة على أساس النتائج التي توصل إليها المكتب. ونوه إلى أن اللجنة الخامسة لا تنظر حالياً في الوثيقة A/51/432، ولكن إن كان ممثل الجمهورية العربية السورية يشير إلى قضية تزوير الوثائق، فإن أحد الموظفين المتورطين قد فصل من المنظمة وخفضت درجة الموظف الآخر. وأضاف أن بإمكانه تزويد الوفد السوري بمعلومات إضافية بصفة غير رسمية.

٤٠ - وأبدى أسفه لأن الوفد السوري أعرب عن ثقته التامة بعمل وحدة التفتيش المشتركة دون الإعراب عن أي ثقة في عمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية. فقد بذل المكتب جهوداً مخلصاً لخدمة مصالح جميع الوفود، ولا يرى

استلام عقود التمويل وفحصها ورصدها على التدريب المناسب لتمكينهم من أداء مهامهم بفعالية.

٤٧ - وأضاف أنه يشعر بالقلق للرد الذي قدمته إدارة عمليات حفظ السلام على تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية، ومفاده أن الإدارة تتوقع القيام بالأعمال المطلوبة لوضع النظم والإجراءات التي يوصي بها مراجعو الحسابات حيثما وعندما تتوافر لها الموارد الكافية. فهو يرى أن الإدارة الجيدة للعقود كان يجب أن تشكل جزءاً لا يتجزأ من المنظمة منذ إنشائها وأنه ينبغي تصويب الوضع دون تأخير.

٤٨ - وفيما يتعلق بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة الحسابات المتعلقة بتصفية بعثات حفظ السلام (A/54/394)، أعرب عن موافقة وفده على الرأي القائل بأن مرحلة التصفية لا تقل أهمية عن مرحلتها بدء وتشغيل البعثة. ولهذا فقد رحب بما أحرزته إدارة عمليات حفظ السلام من تقدم في مجال تحسين إدارة عملية التصفية.

٤٩ - ولكنه ينبغي إحراز مزيد من التقدم في المجالات التي حددها مكتب خدمات الرقابة الداخلية. كما يجب وضع إجراءات تشغيل موحدة ومنح الموظفين المحليين المسؤولين سلطة استرداد المبالغ التي يدين بها موظفو البعثات للبعثة، وجمع الأموال لقاء الأضرار الناجمة عن الإهمال أو غير ذلك من المخالفات. ويتعين على إدارة عمليات حفظ السلام أيضاً أن تعزز من تدريبها للموظفين المحليين وأن تضع مبادئ توجيهية لضمان نجاح مرحلة التصفية في عمليات حفظ السلام. وأعرب عن تأييد وفده للتأكيدات التي قدمها الأمين العام بأنه قد جرى بالفعل البدء باتخاذ تدابير لتصحيح العديد من المسائل التي تناولها الاستعراض.

٥٠ - وفيما يتعلق بالتحقيق في إرساء عقد لخصص الإعاشة الطازجة في إحدى بعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة (A/54/169)، فقال إن نتائج التحقيق دلت على سوء

١٩٩٥ رغم التخفيض الكبير في أنشطة عمليات حفظ السلام خلال السنوات الخمس الماضية. وقد أدى عدم السداد إلى البلدان المساهمة بقوات إلى خفض مستوى مشاركة البلدان النامية في عمليات حفظ السلام. وأعرب عن تأييد وفده لإضفاء طابع مؤسسي على تقسيم تكاليف حفظ السلام على أساس مبدأ القدرة على الدفع، مع مراعاة المسؤوليات التي تتحملها الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن.

٤٤ - ونظراً لكون حكومته مقتنعة بأن المسؤولية عن السلم والأمن هي مسؤولية مشتركة، فهي من أوائل الدول التي تدفع اشتراكاتها المقررة في ميزانيات حفظ السلام وقد ساهمت بالقوات والمعدات العسكرية، وبالمعونة الغذائية، وأفرقة الأطباء. وقدمت مؤخرًا، على سبيل المثال، قوة قوامها ١٢٠٠ فرد لعملية حفظ السلام في كوسوفو.

٤٥ - واختتم كلامه قائلاً إن من المهم تحسين إدارة ميزانيات حفظ السلام، وتحقيق قدر أكبر من المساءلة والشفافية في النفقات، واختيار أفضل العقود، وتصفية حسابات بعثات السلام المنتهية على وجه السرعة.

٤٦ - السيد ريباش (الولايات المتحدة الأمريكية): بالإشارة إلى تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة حسابات إدارة عقود الخدمة والتمويل في بعثات حفظ السلام (A/54/335)، قال إنه ينبغي للأمانة العامة أن تسرع في تنفيذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية من أجل الحيلولة دون حدوث خسائر جديدة للمنظمة. ويرى أن ثمة حاجة إلى إجراء تحسينات إضافية في ثلاثة ميادين رئيسية لإدارة العقود: إجراءات استلام وفحص عقود التمويل، ورصد وتقييم أداء المقاول، وتسديد تكاليف الخدمات. وأعرب عن مشاطرة وفده مكتب خدمات الرقابة الداخلية الرأي بأنه ينبغي أن يحصل الموظفون المسؤولون عن

القراران ٢٣٨/٥٢ و ٢٢٩/٥٣ يعتبران قراريين رئيسيين فيما يتصل بمسألة بدل الإقامة. وينبغي للأمانة العامة أن تتصرف بسرعة لمعاقبة أولئك الموظفين المسؤولين عن ارتكاب تلك الأخطاء. فمن الواضح أن الإدارة قد أساءت التصرف فيما يتعلق بتلك المسألة. وأعرب عن تأييده للطلب الوارد في مشروع القرار بأن يقوم مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة شاملة لحسابات البعثة، ولا سيما مسألة دفع بدل الإقامة المخصص للبعثة، وذلك على سبيل الأولوية. وينبغي للتقرير الذي سيقدمه الأمين العام أن يكون شاملاً، وينبغي أن يُنظر فيه بموضوعية وتعمق.

٥٥ - السيدة أراغون (الفلبين): قالت إن وفدها يشعر بنفس القلق المعرب عنه في الفقرة ١ من مشروع القرار بشأن سوء تصرف الإدارة في هذه المسألة. وأنه ينبغي للأمين العام، في تنفيذه لتوصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية، أن يضمن للأشخاص المدعى تورطهم الإجراءات القانونية الواجبة حتى لا يؤثر ذلك على شخصهم ومستقبلهم المهني. وينبغي للأمانة العامة أن تدرس بتأني توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية قبل اتخاذ أي إجراء تأديبي. وقالت إنها تنتظر بفارغ الصبر والاهتمام تقرير المراجعة الشامل المشار إليه في الفقرة ٢ من مشروع القرار.

دفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٥.

إدارة وإساءة استعمال للسلطة. ولاحظ وفده أنه جرى توجيههم تأديبية فيما يتعلق بهذه المسألة. وسواء ثبتت هذه التهم أم لا، فإن مجرد توجيهها سيكون بمثابة رادع في المستقبل. واختتم كلامه قائلاً إن المسألة التامة أمر أساسي بالنسبة للمنظمة، ولا معنى لمساءلة لا تسفر عن نتائج.

البند ٣٠ من جدول الأعمال: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) (تابع)

(أ) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت (تابع) (A/C.5/54/L.12)

مشروع القرار A/C.5/54/L.12

٥١ - السيد يارميتشوك (بولندا): عرض مشروع القرار A/C.5/54/L.12. وأعرب عن أمل وفده في أن تعتمد اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. وكما ورد في الفقرة ٤ من النص، فإن اللجنة ستعود إلى النظر في المسألة بمجرد تقديم التقريرين الشاملين للأمين العام ومجلس مراجعي الحسابات.

٥٢ - السيد منير (الكويت): قال إن هناك خطأ مطبعياً في كتابة رقم أحد القرارين المشار إليهما في الفقرة الأولى من الديباجة في الصيغة العربية لمشروع القرار وينبغي تصويب ذلك الخطأ.

٥٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/54/L.12.

٥٤ - السيد منير (الكويت): أشار إلى أن مشروع القرار الذي اعتمد توا عبارة عن تدبير مؤقت نظراً لأن اللجنة ستنتظر في المسألة بصورة شاملة في الجزء الأول من الدورة المستأنفة التي ستعقد في آذار/مارس ٢٠٠٠. ولا يزال